



## لجان المجلس التنفيذي

### دمج اللجان: الاختصاصات وختيارات العضوية

#### مذكرة من الأمانة

١- عقب الاتفاق الذي توصل إليه المجلس التنفيذي في دورته الثالثة عشرة بعد المائة لدمج لجنة الإدارة والميزانية والشؤون المالية ولجنة تطوير البرنامج ولجنة مراجعة الحسابات في لجنة واحدة، طلب المجلس من الأمانة إعداد اقتراحات تتعلق بالاختصاصات وختيارات العضوية لكي ينظر فيها المجلس في دورته الرابعة عشرة بعد المائة<sup>١</sup>. وتبين هذه المذكرة الاختصاصات المقترحة وتُقدِّم اسماً للجنة الجديدة وتُقدِّم ختيارات للعضوية ومدة العضوية.

#### الاختصاصات

٢- تُقدِّم الاختصاصات التالية للجنة الجديدة:

(أ) إجراء استعراض وتقديم توصيات إلى المجلس التنفيذي، عند الاقتضاء، بصدد:

(١) برنامج العمل العام،

(٢) الميزانية البرمجية وتقارير الأداء والتقييم،

(٣) التقييمات،

(٤) التقرير المالي المبدئي، والتقرير المالي والبيانات المالية المراجعة مشفوعة بتقرير مراجع الحسابات الخارجي بشأنها،

(٥) مخططات المراجعة المالية لكل من مراجع الحسابات الخارجي ومراجع الحسابات الداخلي وأيَّة تقارير يقدمانها إلى المجلس التنفيذي،

- (٦) تقارير وحدة التفنيش المشتركة،
- (٧) استجابات الأمانة للقضايا المشار إليها في النقاط (٢) إلى (٤) أعلاه،
- (٨) قضايا مالية وإدارية أخرى بشأن جدول الأعمال المقترح لدورة المجلس التنفيذي القادمة،
- (٩) أية مسألة أخرى يحيلها المجلس التنفيذي؛
- (ب) اتخاذ الإجراءات نيابة عن المجلس التنفيذي:
- (١) للنظر في وضع الدول الأعضاء المتأخرة في سداد اشتراكاتها إلى حد يبرر تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور،
- (٢) فحص التقرير المالي المبدئي والتقرير المالي والبيانات المالية المراجعة وتقرير مراجع الحسابات الخارجي،
- (٣) النظر في أية مسألة أخرى من المسائل البرمجية أو الإدارية أو مسائل الميزانية أو المسائل المالية التي قد يعتبرها المجلس ملائمة،
- (٤) إيداء تعليقات أو تقديم توصيات حول كل هذه المسائل إلى جمعية الصحة رأساً.

### اسم اللجنة

٣- الاسم المقترح لهذه اللجنة هو "لجنة البرنامج والميزانية والإدارة".

### دورية الاجتماعات

٤- يقترح أن تجتمع اللجنة مرتين في السنة لمدة تصل إلى ثلاثة أيام (في السنوات التي تناقش فيها الميزانية) قبل انعقاد دورة المجلس في كانون الثاني/يناير ولمدة تصل إلى يومين قبل انعقاد جمعية الصحة. ويقدم تقرير اللجنة إلى المجلس في وقت مبكر من كل دورة بحيث يتسنى دراسة أية توصيات ترد فيه دراسة وافية خلال مداوالات المجلس.

### تشكيل اللجنة

٥- إذ يقترح، مع عدم إغفال ضرورة التمثيل الجغرافي ومراعاة حجم معقول للجنة تتمكن معه من إتاحة طائفة من وجهات النظر في أن تتشكل اللجنة من ١٤ عضواً، بواقع عضوين من كل إقليم يجري انتقاؤهم من بين أعضاء المجلس، بالإضافة إلى رئيس المجلس ونائب للرئيس بحكم منصبهما.

## مدة العضوية (واشتراطات العضوية)

٦- ينبغي، من الناحية المثالية، أن تستغرق فترة العضوية في اللجنة سنتين للسماح بنوع من الاستمرارية. ويقترح أن يكون هناك مسؤولان عن هيئة المكتب، أي رئيس ونائب للرئيس يعينان في مرحلة أولية من بين أعضاء اللجنة لمدة سنة واحدة أو لدورتين من دورات اللجنة (مع إمكانية التمديد لسنة أخرى إذا كانا لا يزالان عضوين في المجلس). ويمكن، في نهاية المطاف، إرساء قواعد ممارسة تتمثل في اختيار نائب الرئيس من بين الأعضاء الجدد ومن ثم يصبح رئيساً خلال السنة الثانية من مدة العضوية.

٧- وحيث إنه من المقترح أن يكون هناك أكثر من عضو واحد من كل إقليم من الأقاليم في اللجنة الجديدة الناجمة عن عملية الدمج، يجب القيام بجهود لضمان وجود توازن في الخبرة في هيكل أعضاء اللجنة ما بين أولئك المتمرسين بالمسائل البرمجية وأولئك الذين يتمتعون بخبرة في مجال الإدارة والشؤون المالية أو شؤون مراجعة الحسابات، كلما كان ذلك ممكناً.

٨- وفي هذا الصدد تقترح اللجنة - توجهاً لزيادة فعالية تسيير أعمال اللجنة بمسؤولياتها وقدراتها الأوسع إلى أقصى حد ممكن - تنظيم دورات لتزويد الأعضاء الجدد في اللجنة بالمعلومات لمدة نصف يوم كل سنة (بعد دورة المجلس التي تعقد في أيار/ مايو).

## اللجان الأخرى

٩- اعتمد المجلس التنفيذي، في دورته الثالثة عشرة بعد المائة، القرار مت ١٣/١٥ الذي قرر فيه حل لجنة تنسيق الشؤون الصحية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان. وقد اعتمدت قرارات مماثلة في كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٤ من قبل المجلس التنفيذي لليونسيف (المقرر ١/٢٠٠٤) والمجلس التنفيذي المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان (١١/٢٠٠٤). وبذا تعتبر لجنة تنسيق الشؤون الصحية محلولة.

## الإجراء المطلوب من المجلس التنفيذي

١٠- المجلس مدعو إلى إبداء تعليقاته على المقترحات والأفكار الأنفة الذكر.

= = =